السنة السابعة والتسعون – عدد 5669 — 28 رمضان 1429 (29 سبتمبر 2008)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		
	في المغرب		في الخارج
	ستة أشهر	سنة	
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب.....	-	200 درهم	
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	-	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط . شالة
الهاتف : 037.76.50.25 - 037.76.50.24
037.76.54.13
الحساب رقم :
310 810 1014029004423101 33
المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط
في إسم المحاسب المكلف بمداخيل
المطبعة الرسمية

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

إقليم قلعة السراغنة. المصادقة على لوائح ذوي الحقوق الخاصة.

قرار لوزير الداخلية رقم 1228.08 صادر في 22 من جمادى الآخرة 1429 (26 يونيو 2008) بالمصادقة على لوائح ذوي الحقوق الخاصة ببعض العقارات التابعة للجماعات السلالية (أولاد عبو وأولاد ادريس والبعاجة) الكائنة بإقليم قلعة السراغنة والواقعة بدوائر الري بالحوز..... **2687**

منح وتجديد وإلغاء رخص المعادن.

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1645.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437847 لفائدة السيد عبد الحكيم شعبي..... **2692**

صفحة

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1646.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437848 لفائدة السيد عبد الله باحمو..... **2692**

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1647.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437849 لفائدة شركة « Société Malimane mine »..... **2693**

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1648.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437850 لفائدة السيد موحى المنصوري..... **2693**

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1649.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437851 لفائدة السيد لحسن الأشهب..... **2694**

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1650.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437852 لفائدة السيد أحمد المسترشيد..... **2694**

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1651.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437853 لفائدة شركة « Société Zenaga » 2695

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1652.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437854 لفائدة السيد الشرقي شكوري 2695

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1653.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بتجديد رخصة البحث عن المعادن الحاملة لرقم 2437726 لفائدة شركة « Société minière Hnida » 2696

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1654.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بتجديد رخصة البحث عن المعادن الحاملة لرقم 2437741 لفائدة السيد ابراهيم اتكلاوت 2696

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1655.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437743 الممنوحة لفائدة السيد ابراهيم جلولات 2696

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1656.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437744 الممنوحة لفائدة السيد المصطفى علام 2697

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1657.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437745 الممنوحة لفائدة السيد الحسين سودالي 2697

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1658.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437746 الممنوحة لفائدة السيد سعيد سعودي 2697

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1659.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437747 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند 2698

مقرر لوالي جهة تادلة - أزيلال رقم 1660.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437748 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند 2698

صفحة

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الاقتصاد والمالية.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1629.08 صادر في 30 من شعبان 1429 (فاتح سبتمبر 2008) بتغيير القرار رقم 161.04 الصادر في 29 من ذي القعدة 1424 (22 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة 2699

المجلس الأعلى للحسابات.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1620.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الأهلية المهنية للترقي من الدرجة الأولى إلى الدرجة الممتازة بإطار مهندسي الدولة بالمحاكم المالية 2701

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1621.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجة الثالثة بالمحاكم المالية 2702

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1622.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجة الثانية بالمحاكم المالية 2703

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1623.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجة الأولى بالمحاكم المالية 2704

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1624.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بالمحاكم المالية 2705

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1625.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة بالمحاكم المالية 2707

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير الداخلية رقم 1228.08 صادر في 22 من جمادى الآخرة 1429 (26 يونيو 2008) بالمصادقة على لوائح ذوي الحقوق الخاصة ببعض العقارات التابعة للجماعات السلالية (أولاد عبو- أولاد ادريس والبعاجة) الكائنة بإقليم قلعة السراغنة والواقعة بدوائر الري بالحوز.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.30 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري ولاسيما الفصل الخامس منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.69.34 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتحديد دوائر الري بالحوز بإقليم قلعة السراغنة الجارية عليها مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة قانون الاستثمارات الفلاحية، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.87.717 الصادر في 10 رمضان 1408 (27 أبريل 1987) ؛

وبعد الاطلاع على محاضر جمعيات مندوبي الجماعة المعنية الخاص بتهييء لوائح ذوي الحقوق للجماعات السلالية السالفة الذكر ؛

وعلى شواهد تبليغ تلك اللوائح المسلمة من طرف جمعية مندوبي هذه الجماعة والتي تم تبليغها إلى السلطات المحلية وكافة ذوي الحقوق المعنيين ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس الوصاية المؤرخ في 15 ماي 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يصادق على لوائح ذوي الحقوق الخاصة بالعقارات الجماعية الواقعة بمنطقة الري بالحوز بإقليم قلعة السراغنة كما هي مرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من جمادى الآخرة 1429 (26 يونيو 2008).

الإمضاء : شكيب بنموسى.

*

* *

لائحة ذوي الحقوق

التحديد الاداري:G 184

الجماعة السلالية: اولاد عبو

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	رقم بطاقةالتعريف الوطنية
1	المصطفى كاينو بن الجيلالي بن كبور	Y442344
2	رحال كاينو بن الجيلالي بن كبور	Y203840
3	رحال اخي بن صالح بن اسليمان	ح م 337/84
4	لكبير العطار بن لحسن بن احمد	Y43738
5	عبد الرحمان بن الطاهر بن الحاج (متوفي)	ح م 26/68
6	احمد العنكود بن احمد بن المدني	Y38046
7	رحال الخياط بن محمد بن عباس	ح م 933/98
8	اخليفة لشهب بن احمد(متوفي)	ح م 43/86
9	احمد الطيبي بن عبد السلام بن علال	Y202509
10	عبد الله لجعيدي بن كبور بن محمد	Y91777
11	عبد السلام ايت الشواري بن محمد بن احمد	ح م 885/99
12	صالح نعناش بن عبد الرحمان بن لهلالي	ح م 779/99
13	مبارد ايت الشواري بن محمد بن احمد	ح م 101/68
14	خليفة القبادو بن المصطفى بن المكي	Y105301
15	المفتار النعيم بن رحال بن عبد السلام	Y48285
16	اسماعيل لكريد بن محمد بن الهاشمي	Y62389
17	عبد السلام كاينو بن الجيلالي بن كبور(متوفي)	ح م 309/84
18	حميد جنخر بن الفقيه بن المعطي	Y23211
19	صالح لعسل بن المكي بن لحسن	Y67774
20	اسليمان الغرابي بن حجاج بن البدالي	Y219540
21	محمد السبع بن بوبكر بن رحال	ح م 62/945
22	محمد كاينو بن الجيلالي بن كبور	Y203854
23	العسري عياد بن عيسى بن محمد	Y237124
24	عمر الاكحل بن عباس بن محمد	Y52681
25	سليمان مفتاح بن ابريك بن احمد	252280
26	كبور الحواصي بن المكي(متوفي)	ح م 89/1068
27	لحسن طالبي بن عبد الله	Y150099
28	عبد الكريم الغزالي بن احمد بن الطاهر	Y63294
29	الفاطمي بن المحجوب بن الهلالي (متوفي)	-
30	الجيلالي الصغير(متوفي)	ح م 86/25
31	الشرادي الحواصي بن الطاهر بن الفاطمي	68489
32	اعطي بن الصاحب بن اجديمة	ح م 72/315
33	الهواري عبد القادر بن محمد	14181
34	الشنفوري عيسى بن دحان(متوفي)	ح م 68/102
35	الهواري علال بن محمد بن العوني	ح م 86/730
36	الشنفوري الجيلالي بن محمد بن دحان	97690
37	الشنفوري عمر بن محمد بن دحان	ح م 152/82
38	محمد بن الحواصي بن الفاطمي(متوفي)	
39	المصطفى بن محمد بن الفاطمي(متوفي)	ح م56/9342
40	الحواصي ميلود بن محمد بن الفاطمي	ح م 38/658
41	الحواصي عمر بن محمد بن الفاطمي	ح م 77/153
42	الميلودي الثلاوي بن احمد (متوفي)	ح م 68/215
43	عبد الجليل السكومي بن عمر بن علال	ح م 88/954
44	عمر الغزالي بن الطاهر (متوفي)	ح م 68/266
45	العدراوي المسري بن العربي بن عبد الله	67590
46	رحال السكومي بن عمر بن الصغير	13300
47	الغزالي الكبير بن محمد بن الطاهر	140218
48	محمد العويني بن محمد بن الكبير	17030
49	لعسل لحسن بن احمد بن المكي	ح م 82/159
50	احمد بن رحال (متوفي)	
51	لحبيب بن فضول (متوفي)	
52	عمر ليصير بن بوبكر بن ليصير	12489
53	ايت الشواري احمد بن محمد (متوفي)	ح م 68/105
54	محمد زهر النو بن العربي بن الكبير (متوفي)	ح م 68/138
55	لكبير اخي بن ابراهيم بن احمد	ح م 68/218
56	ابراهيم لكحل بن احمد بن ابراهيم	58033
57	الميلودي غزالي بن محمد بن لحسن (متوفي)	ح م 62/122
58	حمادي ليصير بن المعطي بن الطاهر(متوفي)	ح م 87/665
59	عبد الرحيم بن المقدم بن رحال بن محمد	167980
60	العربي الرويشق بن محمد بن قاسم	81190
61	كبور الرويشق بن محمد بن قاسم	10995
62	محمد الرويشقين محمد بن قاسم	
63	احمد لشطيطة بن عمر بن عباس	268853
64	العياشي ايت الشواري بن عباس بن فضول	184470
65	السعيد ايت السلاك بن محمد بن المعطي	89959
66	الوهابي ايت السلاك بن محمد بن المعطي	145511
67	الحسن اخي بن احمد بن اسليمان	50780
68	عيسى ليصير بن المعطي بن الطاهر(متوفي)	101824
69	حميد لشطيطة بن احمد بن عمر	4452
70	الطاهر السكومي بن عبد الرحمان بن الصغير	ح م 97/510
71	اخليفة السكومي بن عبد الرحمان بن الصغير	73169
72	الحاج عبد السلام اخي بن صالح بن احمد	243319
73	لحسن العطار بن احمد بن لحسن	243348
74	عباس الشقبة بن المصطفى بن عمر	142800
75	عباس ليصير بن بوبكر بن احمد	96155
76	محمد بن الغرابي بن حجاج بن البدالي	75452
77	الحنافي العطار بن لحسن بن احمد	51397
78	سليمان اخي بن محمد بن سليمان	800756
79	محمد اخي بن محمد بن اسليمان	405146
80	محمد العطار بن احمد بن لحسن	ح م 68/123
81	المهدي الجعيفر بن محمد بن العبيد	ح م 86/581
82	محمد السكومي بن الطاهر بن عبد الرحمان	243097
83	كبور الشواري بن ابيه بن كبور	ح م 60/211
84	عباس مفتاح بن احمد بن محمد	ح م 78/09
85	اخليفة لجعيفر بن لحبيب بن العبيد	40971
86	رحال بن علال بن عمر (متوفي)	
87	عمر الطلحي بن ابراهيم بن احمد	604497
88	محمد الطلحي بن ابراهيم بن احمد	50562
89	ازنون العربي بن محمد (متوفي)	ح م 2001/70
90	محمد الكلوطي بن العربي بن محمد	ح م 81/99
91	كبور التوزرمي بن محمد بن الطيبي	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	رقم بطاقة التعريف الوطنية
92	حميد التويرسي بن محمد بن الطيبي	
93	صالح العطار بن محمد بن احمد	
94	عبد الرحيم العطار بن محمد بن احمد	
95	احمد العطار بن محمد بن احمد	
96	الحسين فضول (متوفي)	
97	المصطفى كابنو بن عبد القادر	
98	الراضي عبد الرحمان بن محمد	28056
99	محمد مفتاح بن احمد بن محمد	ح م 60/39
100	محمد لقلش بن الهاشمي بن لهلالي	11545
101	الزازية لقلش بن الهاشمي بن لهلالي	ح م 80/09
102	عبد المولى بن احمد بن محمد	20825
103	لعسل المعطي بن احمد بن المكي	43623
104	محمد السكومي بن عمر بن الصغير	192251
105	لبصير العيادي بن البدالي بن الطاهر	33553
106	السكومي العربي بن المعطي (متوفي)	ح م 68/32
107	مفتاح المختار بن ابريك بن احمد (متوفي)	ح م 68/251
108	مفتاح لعربي بن ابريك بن احمد	7190
109	عسال عمر بن رحال بن عمر	112423
110	الرويشق عبد القادر بن قاسم (متوفي)	ح م 68/17
111	محمد السكومي بن الطاهر بن الحاج	43023
112	رحال اخي بن احمد بن ابراهيم	5546
113	العربي اخي بن اخليفة بن عبد الرحمان	63401
114	الشتيبة الطاهر بن المصطفى بن عمر	33510
115	الشتيبة الجيلالي بن المصطفى بن عمر	19221
116	رحال التويرسي بن محمد بن الطيبي	86714
117	عباس كابنوبن الجيلالي بن كبور	ح م 38/185
118	عبد الله اخي بن محمد بن صالح	69504
119	عبد القادر لقلش بن عبد الرحمان بن لهلالي	64394
120	الغزالي احمد بن الطاهر بن احمد (متوفي)	
121	رحال المطار بن عبد الرحمان بن احمد	67064
122	العربي بورقية بن محمد بن الفقيه (متوفي)	ح م 65/65
123	محمد العطار بن عبد الرحمان بن احمد	58801
124	رشيد اعويدات بن احمد بن عمر	266357
125	الشرادي حر الشباب بن المامون بن القاطمي	ح م 68/167
126	ابريك البيضاوي بن بوشعيب (متوفي)	
127	عبد القادر لجعيفر بن عمر بن احمد	ح م 84/186
128	رحال العطار بن لحسن بن احمد	104181
129	لمباركي عبد الرحمان بن الحاقي	141495
130	اخليفة اباسيدي بن صالح بن احمد	54242
131	بوعبيد العباوي بن عبد السلام بن المدالي	47282
132	اجعيفر المولودي بن احمد بن رحال (متوفي)	ح م 48/68
133	الجيلالي السكومي بن عبد السلام السكومي	265108
134	السعيد التويرسي بن محمد بن الطيبي	226214
135	المصطفى العطار بن لحسن بن احمد	36311
136	كبور الخياطي بن حجاجين البودالي	51911
137	احمد العطار بن عبد الرحمان بن احمد	33329
138	محمد اناسيدي بن صالح بن احمد	47467
139	ابراهيم السكومي بن المعطي بن رحال	744036
140	مبارك اخي بن محمد بن صالح	23275
141	مبلودالجعيفر بن لحبيب بن لعبيد	20538
142	الحدراوي جعفر بن محمد بن عمر	52293
143	ابراهيم لشهب بن محمد (متوفي)	ح م 99/68
144	رحال لعسل بن المكي بن لحسن (متوفي)	
145	رحال اجعيفر بن لحبيب بن لعبيد	45371
146	محمد الشطيبة بن المصطفى بن عمر	177123
147	السكومي ادريس بن محمد بن الصغير	ح م 68/216
148	الهاشمي بن العربي بن لعزيز (متوفي)	ح م 80/29
149	المصطفى سلاك بن محمد بن المعطي	ح م 2000/877
150	عبد الرزاق سلاك بن محمد بن المعطي	ح م 1996/337
151	المصطفى لبصير بن عمر بن احمد	150114
152	عبد السلام النعيم بن رحال بن عبد السلام	168331
153	المصطفى اخي بن حمد بن سليمان (متوفي)	ح م 89/1007
154	عامر العباوي بن عبد السلام بن المدالي	52682
155	احمد لقلش بن عبد الرحمان بن لهلالي (متوفي)	ح م 1997/622
156	مبلاك لبصير بن بوبكر بن الطاهر	ح م 1996/379
157	حميد لبصير بن بوبكر بن احمد	62782
158	اشتيبة عبد الرحمان بن المصطفى بن عمر	70287
159	بوشعيب اخي بن محمد بن سليمان	98343
160	الهاشمي لكريدة بن محمد بن الهاشمي	84567
161	محمد الصالحي بن الداودي بن عباس	23236
162	احمد اعويدة لن عمر بن فضول	15491
163	عمر اشطيطة بن احمد بن عمر	ح م 77/3
164	لفضالي الخياط بن محمد بن عباس	ح م 1996/381
165	البدالي اخي بن احمد بن صالح	99637
166	المصطفى الخياط بن محمد بن عباس	85788
167	لمصدق ايت الشواري بن فضول بن محمد (متوفي)	ح م 2001/39
168	محمد اعويدة بن عمر بن احمد	15490
169	اخليفة لمعكود بن احمد بن المدني	78261
170	محمد ايت الشواري بن محمد بن احمد	50280

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	رقم بطاقة التعريف الوطنية
171	البشير لجعيفر بن لفضالي بن احمد	30653
172	محمد العرش بن الشرادي بن لكبير	40551
173	احمد لبصير بن بوبكر بن احمد	152098
174	رحال اشتيبة بن المصطفى بن عمر	21124
175	الصالحي لبحير بن عمر بن احمد	13594
176	عبد الرحمان اخي بن صالح	74885
177	رحال اخي بن محمد بن صالح	ح م 18/27
178	عبد الجليل العرش بن الشرادي بن لكبير	11161
179	الغالي احمد بن المدالي (متوفي)	
180	عامر ايت الشواري بن عمر بن احمد	103093
181	عبد المولى ايت الشواري بن عمر بن لحمد	87071
182	عبد الله ايت الشواري بن عمر بن لحمد	198851
183	لبصير المحجوب بن محمد بن المعطي	80161
184	لبصير عباس بن محمد بن المعطي	194305
185	محمد اجعيفر بن عمر بن علال	33370
186	محمد السبع بن بوبكر بن محمد	45518
187	بوشعيب ايت المدالي بن عبد السلام	180153
188	المحجوب اجعيفر بن محمد بن علال	75449
189	عمر اجعيفر بن محمد بن علال	73163
190	الشرادي السبع بن العربي بن احمد	47888
191	كبور الاكحل بن محمد بن ابراهيم	50538
192	رحال الاكحل بن احمد بن محمد	ح م 99/16
193	رحال لقلش بن عبد الرحمان بن لهلالي	ح م 88/929
194	الرحالي لبصير بن محمد بن احمد	
195	الحسن لبصير بن عمر بن لبصير	148787
196	الحسن الا كحل بن محمد بن ابراهيم	39463
197	لقلش حسن بن الهاشمي بن احمد	17530
198	كبور الشنفوري بن دحان بن الصغير (متوفي)	
199	الرحالي لقلش بن الهاشمي بن احمد	21400
200	اباسيدي مبارك بن محمد بن رحال (متوفي)	ح م 68/146
201	الفوات المعطي بن رحال (متوفي)	
202	الحبيب سلاك بن المصطفى بن الفيه	147651
203	مبلودالشعيطي بن محمد بن العرابي	ح م 68/11
204	السراخ رحال بن عمر بن رحال (متوفي)	ح م 48/250
205	عبد القادر السلاك بن محمد بن الفقيه	51061
206	السبع مبارك بن بوبكر بن احمد	
207	المصطفى مفتاح بن ابريك بنْ احمد	18530
208	محمد اجعيدي بن كبور بن محمد	147874
209	نور الدين اجعيدي بن كبور بن محمد	ح م 92/723
210	العربي بن عبد الرحمان (متوفي)	
211	محمد العيار بن الحدراوي بن عبد السلام	ح م 95/285
212	عبد السلام بن علال (متوفي)	
213	اخليفة بن احمد بن المكي الجدع	97277
214	عبد الله لبصير بن البدالي بن الطاهر	24401
215	عبد الرحيم بن البدالي بن الطاهر لبصير	106916
216	عبد القادر اخي بن العربي	21342
217	محمد السكومي بن الحسن بن الطاهر	442427
218	لبصير محمد بن بوبكر بن احمد	52205
219	عبد العالي الهواري بن اخليفة العوني	21171
220	الهواري البدالي بن رحال العوني	
221	اخليفة الطيجي بن احمد بن البدالي	202032
222	الحاج المولود بن البخاري (متوفي)	
223	الذهبي العباوي بن الحدراوي بن عبد السلام	47473
224	عباس بن ابراهيم (متوفي)	
225	الكريدة رحال بن محمد بن الهاشمي	24927
226	البيضاوي محمد بن بوشعيب(متوفي)	ح م 90/1074
227	السكومي مبلود بن عمر بن الصغير	23311
228	اخي احمد بن محمد بن صالح	ح م 66/479
229	حسن الزهري بن محمد (متوفي)	
230	لبصير الحاج المامون بن الصالحي	103152
231	السبع رحال بن بوبكر بن رحال	4641
232	اخي احمد بن محمد بن صالح	23311
233	عباس لبصير بن البدالي بن الطاهر	123229
234	عبد العزيز لبصير بن البدالي بن الطاهر	98744
235	ياسين الغزالي بن محمد بن الطاهر	276019
236	عبد الحق الغزالي بن محمد بن الطاهر	188307
237	الجيلالي الغزالي بن محمد بن الطاهر	117071
238	رحال الهواري بن اخليفة بن العوني	24510
239	الخير اخليفة بن عبد الكريم بن الطاهر	4432
240	الخير محمد بن عبد الكريم بن الطاهر	15125
241	السكومي البدالي بن عمر بن الصغير	68728
242	السكومي عبد الجليل بن عمر بن الصغير	23770
243	الحواسي محمد بن المكي بن رحال	104186
244	اخي عبد العزيز بن عبد السلام بن صالح	15183
245	الكريكر محمد بن امحمد بن دحان	226390
246	السكومي لكبير بن عبد الرحمان بن الصغير	ح م 96/305
247	بوزكري فاضل بن لحبيب بن فضول	109133
248	المعطي السلاك بن الطاهر بن الفقيه	129245
249	المختار ابا سيدي بن العزيز	198496

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	رقم بطاقةالتعريف الوطنية
250	رحال بن رحال بن احمد (متوفي)	ح م 62/186
251	الحلوي محمد بن المعطي بن رحال	ح م 88/671
252	محمد بن عباس بن فضول (متوفي)	ح م 85/369
253	الهواري ادريس بن محمد بن العوني	28155
254	ميلود البيضاوي بن بوشعيب بن المذاني	ح م 68/219
255	السكومي رحال بن الطاهر	145874
256	اخليفة اكريدة بن احمد	ح م 68/55
257	عبد النبي اخي بن محمد بن صالح	ح م 37/205
258	الطاهر ليصير بن البدالي بن الطاهر	82772
259	محمد الغزالي بن الطاهر (متوفي)	ح م 66/355
260	زعرور امبارك بن العربي بن احمد	ح م 68/768
261	اخي محمد بن عبد الرحمان بن ابراهيم	399874
262	عبد الرحيم الغزالي بن محمد بن الطاهر	
263	محمد الحواصي بن رحال بن القاطمي	63809
264	اخليفة الحواصي بن رحال بن القاطمي	103020
265	لحبيب الحواصي بن رحال بن القاطمي	204917
266	ابراهيم الحواصي بن رحال بن القاطمي	52145
267	محمد الحواصي بن الطاهر بن القاطمي	ح م 85/1085
268	احمد الحواصي بن الطاهر بن القاطمي	103218
269	محمد اجعيير بن ميلود بن احمد	99041
270	احمد اجعيير بن ميلود بن احمد	11386
271	العلامي اخي بن احمد بن صالح	19262
272	رشيد اخي بن احمد بن صالح	277224
273	محفوظ عبد الله بن محمد بن القاطمي	74806
274	محفوظ محمد الطاهر بن محمد بن القاطمي	251770
275	مايا الجيلالي بن الصاحب بن محمد	193472
276	الهواري احمد بن محمد بن العوني	ح م 2001/927
277	ليصير عمر بن عياد بن عمر	54289
278	العيار المحجوب بن العدراوي	
279	الصاحب الابيض (متوفي)	
280	العيار عبد الله بن العدراوي بن عبد السلام	
281	العيار الحسن بن العدراوي بن عبد السلام	
282	الغزالي المحجوب بن محمد بن لحسن (متوفي)	
283	الشنفوري المختار بن محمد بن دحان	89794
284	لقاش الجيلالي بن الهاشمي	
285	الشنفوري عبد اللطيف بن محمد	155411
286	عزوز بن لحسن بن محمد	
287	الغرابي البدالي بن حجاج	
288	المحجوب العساوي	
289	ابا سيدي المصطفى بن محمد بن رحال (متوفي)	ح م 68/146
290	الجيلالي ليصير بن عياد بن عمر	15496
291	اخليفة العوني (متوفي)	
292	المصطفى ابابيدي (متوفي)	
293	عمر بن لحبيب (متوفي)	ح م 67/678
294	احمد الركيك (متوفي)	
295	العربي الغرابي	86322
296	احمد ايت الشواري	13511
297	باهرة العربي (متوفي)	
298	عامر بن العوني	
299	حميد البيضاوي بن ميلاد	
300	السعيد بن المكي الحواصي	
301	الحسن ابوعيد لاوي بن احمد	
302	الشنفوري الحاج اسماعيل	
303	اخي عيسى بن احمد بن صالح	
304	السكومي محمد بن عبد الرحمان	
305	ارويشق العربي بن عبد الرحمان (متوفي)	
306	السلاك محمد	22232
307	عبد الرحمان السباعي	100065

حصرت هذه الائحة في 307 (ثلاثمائة و سبعة) مستفيد

لائحة ذوي الحقوق للجماعة
السلالية اولاد ادريس
التحديد الاداري: F 184

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	بطاقة التعريف الوطنية
1	احمد مساعد الايام بن عمر بن مبارك(متوفي)	الحالة المدنية 68/153
2	الذهبي بن ادريس بن صالح بن التامي(متوفي)	p2857
3	البدالي الطلحي بن الحسن بن الجيلالي	Y83909
4	العربي بن طلحة بن المختارين الجيلالي	Y12455
5	حر السباب صالح بن رحال بن الجيلالي(متوفي)	الحالة المدنية 18/218
6	عمر خية بن الحامدي بن الطيبي	Y105563
7	عياد الطلحي بن المكي بن الطيبي	y 161680
8	رحال ايت لمقدم بن ابريك بن الاطرش	الحالة المدنية 86/648
9	محمد الطلحي بن التباع بن ابراهيم	y38664

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	رقم بطاقةالتعريف الوطنية
10	ابراهيم الطلحي بن التباع بن ابراهيم	Y97960
11	ع الرحمان اقبادو بن المصطفريين المكي	Y73341
12	سعيد روان بن صالح بن امحمد	y71072
13	العرابي الدرويش بن الهاشمي بن محمد	الحالة المدنية 92/1270
14	الهاشمي السباعي بن العرابي بن محمد	الحالة المدنية 88/592
15	الجيلالي حر السباب بن احمد بن العربي(متوفي)	الحالة المدنية 91/1194
16	الطاهر مساعد الايام بن عمر بن امبارك(متوفي)	y 96472
17	المصطفى السباع بن ع المولى بن مبارك	Y194258
18	الميلودي بن المكي بن الطاهر (متوفي)	الحالة المدنية 98/141
19	عبد الله بن احمد بن قاسم(متوفي)	
20	امبيح محمد المعطي بن المكي	Y55173
21	مصطفى حر السباب بن حنون بن العربي	S22733
22	الرحالي أزهري بن محمد بن القاطمي	d184194
23	حميد الطلحي بن العياشي بن الجيلالي	y17017
24	ايت جعفر ع القادر بن الحسن بن رحال	
25	الزاهي عيسى بن عمر بن الطاهر	الحالة المدنية 82/85
26	الطلحي لخليفة بن المساوري	Y56331
27	زروال ع الرزاق بن محمد بن عمر	Y130321
28	روان المساوري بن امحمد بن الطيبي	
29	زروال ع القادر بن محمد بن عمر	
30	حبيبي حسن بن الحبيب بن محمد	
31	امحمد بن لحبيب بن محمد	
32	الطلحي رحال بن ج التباع بن ابراهيم	y102700
33	الطلحي ادريس بن المختار بن عمر	42916y
34	الطلحي ع الرحمان بن الجيلالي بن احمد (متوفي	297468/
35	ع الرحمان الطلحي بن المهدي بن ابراهيم	Y42124
36	ع العزيز الطلحي بن الحسن بن امحمد	Y68700
37	محمد الطلحي بن المهدي بن ابراهيم	y 70405
38	ع الرحيم الطلحي بن ج التباع بن ابراهيم	y281488
39	احمد الطلحي بن كبور بن الطاهر	
40	المهدي الطلحي بن ابراهيم بن احمد (متوفي)	1002/002
42	رحال الطلحي بن رحال بن الجيلالي	
43	لحبيب الطلحي بن البهالي بن القاطمي	1002/002
44	ج عبد القادر بن امبارك بن احمد(متوفي)	
45	امحمد الساكت بن لحسن (متوفي)	68/663
46	عزوز بن قالة بن المعطي بن احمد (متوفي)	الحالة المدنية 66/754
47	صالح بن بوبكر بن ادريوش بن لحبيب	Y225555
48	احمد لقاش بن ابريك بن كبور	Y75000
49	ع الكبيار الطلحي بن احمد بن ابراهيم	Y62392
50	احمد بن ابراهيم بن احمد (متوفي)	الحالة المدنية 68/319
51	عيسى بن ابراهيم بن احمد (متوفي)	
52	بوشعيب الطلحي بن ابراهيم بن احمد	E1503609
53	ع الهادي الطلحي بن صالح بن الجيلالي	y 263665
54	العدراوي الطلحي بن عمربن احمد	y 56795
55	محمد الطلحي بن ابراهيم بن احمد	y 150562
56	عبد القادر ايت لمقدم بن عمر بن الطاهر (متوفي)	ح م 86/626
57	فاتح ايت لمقدم بن عمر بن الطاهر	ح م68/5146
58	القاطمي الطلحي بن البهالي بن القاطمي	Y103434
59	الصاحب الطلحي بن محمد بن احمد	ح م84/503
60	الشرادي حمر الشباب بن المامون بن القاطمي(متوفي)	ح م868/654
61	العربي لعبادي بن المامون بن القاطمي	ح م 90/835
62	الذهبي الطلحي بن ع الله بن الجيلالي(متوفي)	ح م 917/
63	اسماعيل الطلحي بن امحمد(متوفي)	
64	عبد الكريم بن الجيلالي بن احمد(متوفي)	ح م617/68
65	عبد المولى الطلحي بن عمر بن الطاهر(متوفي)	Y268695
66	الزاوية الطلحي بن كبور بن الطاهر	Y265089
67	المختار الطلحي بن البهالي بن القاطمي	y 66657

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	بطاقة التعريف الوطنية
68	عبد الرحمان الطلحي بن لحسن بن الجيلالي	y98787
69	احمد الطلحي بن الحسن بن محمد بن احمد	Y64392
70	احمد الطلحي بن العربي بن صالح بن الجيلالي	Y150939
71	عزوز الطلحي بن كبور بن الطاهر	Y225739
72	ابراهيم الطلحي بن لحسن بن الجيلالي	Y85799
73	مبارك الطلحي بن عائلة بن الجيلالي	Y225769
74	عبدالواحد الطلحي بن البهالي بن الفاطمي	Y105656
75	كبور بن امحمد بن احمد(متوفي)	623/68
76	اليماني بن امحمد بن احمد(متوفي)	273/68
77	كبور الطلحي بن محمد بن عمر	Y225952
78	الفاطمي بخوش بن محمد(متوفي)	87/762
79	المختار الحوزي بن امحمد(متوفي)	
80	ع العزيز روان بن العدراوي بن الطيبي	68/4428
81	المصطفى ازهري بن الزاوية بن محمد	Y75905
82	امحمد الطلحاوي بن المكي بن الطيبي	Y283637
83	عمر قاسم بن بوزكري بن قاسم	y 277/01
84	عمر الدريوش محمد بن لحبيب	Y150497
85	مبارك الطاهري بن الراضي بن الطاهر	68/1014
86	عامر الطلحي بن حمادي بن المختار	Y243124
87	الطلحي محمد بن احمد بن مبارك(متوفي)	E38872
88	ايت جعفرمحمد بن الحسن بن رحال	y 60518
89	ايت جعفر محمد بن الحسن بن رحال	y226271
90	احمد حمر الشهاب بن المامون بن الفاطمي	Y268746
91	المكي الطلحي بن كبور بن الطاهر	Y174940
92	محمد الطلحي بن الحسن	Y174940
93	عمر الطلحي بن ابراهيم بن احمد	Y60497
94	الطلحي بنالمختار بن عمر(متوفي)	
95	عمر جعفر بن الحسن بن رحال	Y84997
96	رحال الطلحي بن المختار بن الطاهر	Y10388
97	الشرادي الطلحي بن المكي بن الطيبي	Y268672
98	البدالي روان بن العدراوي بن الطيبي	Y16931
99	محمد حر الشباب بن رحال بن الجيلالي	Y58036
100	كبور بن عباس بن احمد	
102	رحال بن روان بن محمد بن الطيبي	Y142188
103	مبارك بن روان بن رحال بن محمد	Sh67719
104	الرحالي افنينة بن عباس بن احمد	Eh1878
105	ع الرزاق بن روان بن رحال بن محمد	Sh72247
106	اسماعيل بن روان بن رحال بن محمد	
107	عمر اهنينو بن لحبيب بن محمد	Y80641
108	علال الخويمة بن الزاوية	Sh53 701
109	سعيد الخويمة بن الزاوية بن محمد	y222073
110	ع الكبير الحارثي بن ع القادر بن ابريك	y210906
111	الرحالي باخويا بن محمد بن العربي	Y138364
112	احمد باخويا بن الطيبي(متوفي)	520/88
113	الرحالي بن عمر(متوفي)	
114	الميلودي جبران بن الجيلالي بن محمد(متوفي)	
115	رحال الحوزي بن احمد بن محمد(متوفي)	
116	ع الرحيم اهنينو بن ع القادر بن العتابي	Y87248
117	الشرادي اقبادو بن داوود بن المكي(متوفي)	Y57495
118	سعيد الطلحي بن المكي بن الطيبي	y239786
119	ع الجليل الطلحي بن الكبير بن الفاطمي	y 48286
120	محمد اقباضو بن عامر بن المصطفى	Y87983
121	ع القادر ازهري بن محمد بن الفاطمي	Y239911
122	احمد الحارثي بن ع القادر بن ابريك	Y70562
123	روان صالح بن امحمد بن الطيبي	Y156390
124	ع القادر حمر الشباب بن الصاحب بن العربي	Y225773
125	صالح العسري بن محمد بن ع الله	Y84997
126	محمد الطلحي بن حمادي بن المختار	Y198984
127	خليفة اهنينو بن العتابي بن رحال	Y87339
128	المصطفى فاضل بن محمد(متوفي)	Y107326
129	رشيد فاضل بن المصطفى بن محمد	Y56800
130	ميلود الدريوش بن بوبكر بن محمد	Y116232
131	محمد بن علي بن لحرش	Y225671
132	ع الغني المساعي بن العرابي	Y52551
133	نجية الطلحي بنت ع القادر بن ع العزيز	y239911
134	المدني الطلحي بن المختار بن الجيلالي	Y44049
135	ع اللطيف الغزالفي بن الثامي بن محمد	E34886
136	خليفة حر السباب بن الفاطمي بن محمد	Y 41928
137	رحال احمر الشباب بن ادريس	Y136178
138	احمد الحارثي بن ع القادر بن ابريك بن طيبي	Y265110
139	صلاح الحارثي بن ع القادر بن ابريك بن طيبي	1023/86
140	ع الغاطي ازهري بن بوبكر بن طيبي	Y44661
141	نجيب احمر الشباب بن المكي بن الصاحب	102268
142	محمد با خويا بن العربي بن احمد(متوفي)	
143	احمد العسري بن محمد بن ع الله	Y155107
144	الهاشمي اهنينو بن رحال بن امبارك	Y91778
145	ع الجليل لكرض بن البهالي بن الميلودي	y 225715
146	التونسي لحرش بن رحال بن الجيلالي	y 119733
147	الجيلالي حر السباب بن رحال بن الجيلالي	BE 401876
148	العراوي العسري بن العربي بن ع الله	y 239786
149	عيسى اقباضو بن داوود بن المكي	y5722
150	الفاطمي بن عمر بن امبارك(متوفي)	590/68
151	حميد اقباضو بن محمد بن داوود	Y58014
152	رحال كاينو بن محمد بن العربي	y 100686
153	ع الرحمان حر السباب بن سليمان بن الصاحب	Y64149
154	اخليفة جعفر بن ابريك بن رحال	y 57371
155	العربي اقباضو بن رحال بن المكي	y 64149
156	الحوزي الذهبي بن احمد بن محمد	Y265070
157	حميد خنيبة بن احمد بم الفاطمي	Y70402
158	المهدي زبري بن محمد بن الجيلالي	Y45791
159	عيسى بن محمد بن ابريك(متوفي)	81/295
160	لحبيب ايت جعفر بن ابريك رحال	Y217724
161	اليمني لخويمة بن محمد بن الفاطمي	Y116611
162	اخليفة الحداد بن البهالي بن الميلودي	Y263766
163	عبد الرحمان العبادلة بن محمد بن عبد الله	Y9506
164	عبد الجليل اهنينو المكي بن رحال	Y155786
165	محمد الشافي بن الحسين بن رحول	I135226
166	عبد الرحمان اباخويا بن العربي بن احمد	Y 239942
167	عبد المولى بن عمر بن مبارك(متوفي)	68/1010
168	الرحالي الطلحاوي بن المكي بن الطيبي	Y239938
169	التهامي الطاهري بن الراضي بن الطاهر	Y198250
170	الجيلالي اهنينو بن الهاشمي بن رحال	Y58630
171	البدالي الطلحي بن حمادي بن المختار	Y225951
172	كبور الزبري بن محمد بن الجيلالي	Y64373
173	الحسن الطلحي بن المختار بن الجيلالي	Y216152
174	عبد الرحمان بن امبارك بن قدور بن كبور	Y141495
175	الطلحي العياشي بن الجيلالي بن الحاج	Y69032
176	ميلود بن صالح بن الحرش	Y87760
177	اخليفة زروال بن محمد بن عمر	Y30519
178	ابراهيم ايت جعفر بن الحسن بن رحال	Y121940
179	عامر جعفر بن ابريك بن رحال	Y217548
180	احمد بن المكي بن الطاهر(متوفي)	
181	بن قاسم اهنينو بن كبور بن رحال	Y56639
182	ع السلام الطلحي بن المختار بن الجيلالي	Y185441
183	الصديق باخويا بن العربي	Y217185
184	ادريس الحوزي بن احمد بن محمد	Y55790
185	عامر الطلحي بن الطيبي بن محمد	Y149446
186	الرحالي المكياتي بن العربي بن الحبيب	Y126899
187	اميح عامر بن المعطي بن المكي	Y123977
188	ع العزيز الدرويش بن مبارك بن محمد	Y66349
189	رحال ساعف بن محمد بن رحال	Y57447
190	مبارك الطلحي بن العياشي بن الجيلالي	Y177137
191	مصطفى جبران بن الميلودي بن الجيلالي	Y225667
192	محمد الطلحاوي بن المكي بن الطيبي	181501
193	بوعلام زبري بن محمد بن الجيلالي	Y19161
194	الحسن زبري بن محمد بن الجيلالي	Y64385
195	اخليفة العسري بن عيسى بن محمد	Y152821
196	عامر العسري بن عيسى بن محمد	Y47924
197	فاتح الهرام بن امحمد بن الحسن	Y226774
198	محمد اقباضو بن داوود بن المكي	Y58035
199	الرحالي احمر السباب بن اسليمان بن الصاحب	Y62370

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	بطاقة التعريف الوطنية
200	ع الكريم حر الشباب بن احمد بن العربي	Y97073
201	ع القادر التاجر بن محمد بن الفاطمي	Y217630
202	ع الواحد الطلحي بن العياشي بن الجيلالي***	Y43661
203	ع الرحمان الطلحي بن العياشي بن الجيلالي	Y17459
204	محمد الطلحي بن المختار بن الجيلالي	Y187654
205	مبارك امبيح بن المعطي بن المكي	Y138592
206	عامر الطويل بن الجيلالي بن محماد	68/4412
207	البشير اقبادوا بن الصاحب بن المكي	68/6410
208	صالح الهرام بنى الكبير بن رحال	83/248
209	سعيد حمر السباب بن المكي بن الصاحب	Y225764
210	الكبير السكياتي بن العربي بن الحبيب	68/5147
211	المصطفى اهنينو بن الحبيب بن محماد	60/2003
212	الهاشمي الحرش بن ع الرحمان(متوفي)	175/90
213	اسليمان اهنينو بن محمد بن هليكة(متوفي)	1036/2002
214	الشرادي روان بن محمد بن الطيبي	745/90
215	ميلود حمر الشباب بن المكي بن الصاحب	Y225896
216	ع العالي حر السباب بن سليمان بن الصاحب	Y40015
217	ع القادر اهنينو بن العتابي بن رحال	AB48576
218	ع العزيز اهنينو بن العتابي بن رحال	87/979
219	عمر احمر السباب بن الصاحب بن العربي	Y217071
220	الفاطمي الطاهري بن الراضي بن الطاهر	Y239987
221	محمد الزهري بن القدور بن الميلودي	Y125546
222	المهدي بن روان بن محمد بن الطيبي	Y97095
223	السعدي عياد بن الميلودي بن الفاطمي	Y138015
224	محمد الحارثي بن ع الرحمان بن احمد	Y44526
225	الهاشمي بن ع الرحمان بن احمد(متوفي)	
226	كبور اقبادو بن داوود بن التمكي	Y57472
227	الحسن الحرش بن ع الرحمان بن احمد	Y268747
228	ع القادر اخنيبة بن احمد بن الفاطمي	Y243410
229	العربي الحوزي بن احمد بن امحمد	Y81869
230	عمر بوركون بن ع السلام بن محمد	I183495
231	علي زروال بن محمد بن عمر	Y63911
232	محمد بن ع الرحمان بن احمد(متوفي)	
233	الجيلالي بن قاسم بن بوزكري بن قاسم	Y153530
234	لحبيب لمنور بن كبور بن الجيلالي	Y268650
235	ع الكبير حر السباب بن الفاطمي بن الصاحب	Y135099
236	ع العزيز اقباضو بن رحال بن المكي	231/84
237	عيسى العسري بن محمد بن ع الله	Y258716
238	العربي بن خية بن الحامدي بن الطيبي	Y135918
239	خليفة اقباضو بن المصطفى بن المكي	Y105301
240	ع اللطيف اخنيبة بن احمد بن امحمد	Y46675
241	حسن الحوزي بن احمد بن امحمد	Y161674
242	ميلود ايت جعفر بن الحسن بن رحال	Y57492
243	البوهالي بن الميلودي بن الفاطمي(متوفي)	
244	حميد جعفر بن بويكر بن الطيبي	Y57496
245	ع الرحمان قاسم بن بوزكري	Y56316
246	ع اللطيف اباخويا بن عباس بن الطيبي	Y206281
247	ابراهيم امبيح بن عمر بن محمد	Y30048
248	الطاهر اقبادوا بن العربي بن الطاهر(متوفي)	606/68
249	اخليفة امبيح بن عمر بنمحمد(متوفي)	D15076
250	اقبادو ادريس بن محمد بن الصاحب	Y90800
251	ع السلام قاسم بن بوزكري بن قاسم	84/863
252	حميد بن لحبيب بن محمد	
253	ع الرحمان بن لحبيب بن محمد	
254	ع الرزاق بن محمد بن الصاحب اقبادو(متوفي)	
255	السعيد بن محمد بن الصاحب اقبادو	
256	ع اللطيف لعباري بن ميلود بن ع الرحمان	Y212116
257	حميد بن احمد بن الجيلالي	
258	السعيد بن ع القادر بن ع العزيز	
259	خليفة بن احمد اكريدة(متوفي)	
260	المصطفى شوقي	Y75028
261	احمد شوقي	117/65
262	ع الكريم شوقي	118/65
263	الطلحي كبور بن امحمد(متوفي)	
264	الطاهري مبارك بن الراضي	
265	الطلحي البدالي بن لحسن بن الجيلالي	

لائحة ذوي الحقوق

التحديد الإداري :A 184

الجماعة السلالية:البعاجة

الرقم الترتيبي	الاسم الكامل	رقم بطاقةالتعريف الوطنية	العنوان
01	احمد لعبيدي بن الجيلالي بن الفاطمي	14489	سيدي مسلم
02	رحال ايت بو قنطار بن محمد بن الحاج	69844	-
03	خليفة مزكور بن احمد بن محمد	26556	-
04	عبد المولى صابر بن المصطفى بن احمد	62543	-
05	محمد الصميدي بن احمد بن محمد	82953	-
06	عبد الرحمان حلوات بن رحال بن بوشعيب	123982	-
07	عمر ايت الفقيرة بن خليفة بن عبد الرحمان	52460	-
08	امحمد لعبيدي بن عباس بن الجيلالي	111699	-
09	ادريس الصميدي بن كبور بن محمد	123986	-
10	حميد صابر بن احمد بن محمد	32970	-
11	الحسن الصميدي بن احمد بن محمد	ح م 78/60	-
12	اخليفة صابر بن احمد بن محمد	124098	-
13	المختار بن احمد بن محمد صابر	ح م 77/55	-
14	اخليفة لغليمي بن محمد بن مبارك	124113	-
15	الطاهر ايت الفقيرة بن محمد بن عبد الرحمان	60531	-
16	محمد صابر بن المصطفى بن احمد	102142	-
17	ميلودة ايت الفقيرة بنت لفضالي	243115	-
18	عبد المالك الصميدي بن احمد بن الفقيه	129897	-
19	عبد القادر لغليمي بن محمد بن مبارك	164379	-
20	الجيلالي براق بن محمد	63781	-
21	امحمد بن محمد فنتاس	ح م 58/461	-
22	حسن بوعافية بن الفاطمي بن العربي	20588	-
23	المهدي بوعافية بن الفاطمي (متوفي)		-
24	لحبيب لغليمي بن احمد بن ابريك	72079	-
25	صابر البدالي بن احمد بن محمد	39949	-
26	المحجوب الشاوي بن محمد بن الطالب	ح م 76/176	-
27	الرحالي الكرني بن عباس بن عبد الله	140108	-
28	كبور بن محمد بن الفقيه (متوفي)		-
29	ايت الفقيرة اخليفة بن محمد (متوفي)		-
30	عائشة لغليمي بنت الجيلالي بن محمد		-
31	عامر الحلوات بن رحال بن بوشعيب	20134	-
32	عبد العزيز البراق بن الجيلالي	42813	-
33	عبد الغني صابر بن المصطفى بن احمد	104237	-
34	احمد البراق بن الجيلالي بن محمد	150567	-
35	عباس بن عبد الله بن العربي (متوفي)		-
36	احمد بن محمد بن الفقيه (متوفي)		سيدي مسلم
37	عبد العزيز بوعافية بن الفاطمي	50936	-
38	عبد الغني بو عافية بن الفاطمي	52132	-
39	فنتاس اخليفة بن محمد بن اسليمان	61477	-
40	احمد فنتاس بن اخليفة بن محمد	58598	-
41	امحمد اعميمي بن الحبيب بن عمر	1116	-
42	صالح فنتاس بن اخليفة بن اسليمان	56365	-
43	عبد الرحمان بو عافية بن الفاطمي بن العربي	26702	-
44	احمد لغليمي بن مبارك بن ناصر	58794	-
45	محمد ايت الفقيرة بن عبد الرحمان (متوفي)		-
46	الرحالي ايت الفقيرة بن محمد بن عبد الرحمان	62548	-
47	رحال مزكور بن المختار بن محمد	72925	-
48	عبد الرحيم لغليمي بن محمد بن مبارك	67329	-
49	البشير لعبيدي بن احمد بن الجيلالي	55228	-
50	عبد الله الصميدي بن محمد بن احمد	52853	-
51	ميلود ايت بوقنطار بن رحال	72378	-
52	امبارك الصميدي بن احمد بن محمد	11234	-
53	صابر عبد اللطيف بن المصطفى بن احمد	42299	-
54	ابريك ايت الفقيرة بن خليفة عبد الرحمان	52852	-
55	ابريك بنيني بن عمر		-
56	بوجمعة الكرني بن عبد الله (متوفي)		-
57	الفاطمي لغليمي بن احمد (متوفي)		-
58	الحسن لغليمي بن محمد		-
59	عبد السلام حلوات بن رحال بن بوشعيب		-
60	صابر المصطفى بن احمد (متوفي)		-
61	عبد الرحمان مزكور بن احمد (متوفي)		البعاجة
62	محمد لغليمي بن ابريك (متوفي)		-
63	بوشعيب بن محمد (متوفي)		-
64	حلوات رحال بن بوشعيب (متوفي)		-
65	السعيد بنيني بن ابريك بن عمر		-
66	محمد بنيني بن ابريك بن عمر		-

حصرت هذه الائحة في ستة وستون (66) مستفيدا

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1645.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437847 لفائدة السيد عبد الحكيم شعبي.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين **24** و **30** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف السيد عبد الحكيم شعبي والمسجل تحت رقم **240147** بتاريخ **17** مارس **2008** ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد عبد الحكيم شعبي، الساكن بضيعة الفرح، اولاد امبارك، عمالة بني ملال، ص ب **828**، مكتب البريد عين أسردون، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **28** أبريل **2008** وتنتهي في **27** أبريل **2011**، رخصة البحث عن المعادن رقم **2437847** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **24** و **30** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437847	عبد الحكيم شعبي	**X = 361 092,40** **Y = 111 861,40**	**2850** م شرقا **900** م شمالا	الثاني	أزيلال

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1646.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437848 لفائدة السيد عبد الله باحمو.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين **24** و **30** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف السيد عبد الله باحمو والمسجل تحت رقم **240148** بتاريخ **18** مارس **2008** ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد عبد الله باحمو، الساكن بقصر أسول، أسول، عمالة الرشيدية، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **28** أبريل **2008** وتنتهي في **27** أبريل **2011**، رخصة البحث عن المعادن رقم **2437848** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **24** و **30** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437848	عبد الله باحمو	**X = 476 010,25** **Y = 180 437,48**	**7900** م شرقا **13400** م شمالا	الثاني	أملشيل

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1647.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437849 لفائدة شركة « Société Malimane mine » .

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 24 و 30 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 14 من رجب 1370 (21 أبريل 1951) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف« Société Malimane mine » والمسجل تحت رقم 240149 بتاريخ 28 مارس 2008 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شركة« Société Malimane mine »، الكائنة بحي المحمدية، الوحدة 4، رقم 485، مراكش لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من 14 ماي 2008 وتنتهي في 13 ماي 2011 ، رخصة البحث عن المعادن رقم 2437849 المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين 24 و 30 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437849	**Société Malimane Mine**	**X = 387 899,00** **Y = 117 144,00**	**6000** م غربا **1400** م جنوبا	الثاني	أزيلال

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1648.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437850 لفائدة السيد موحى المنصوري.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 24 و 30 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 14 من رجب 1370 (21 أبريل 1951) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف السيد موحى المنصوري والمسجل تحت رقم 240150 بتاريخ 2 أبريل 2008 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد موحى المنصوري، الساكن بأيت مومن، تيزكي، تينغير، عمالة ورزازات لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من 28 ماي 2008 وتنتهي في 27 ماي 2011 رخصة البحث عن المعادن رقم 2437850 المحددة في ورزازات الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين 24 و 30 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437850	موحى المنصوري	**X = 457 742,40** **Y = 120 607,66**	**8500** م غربا **19400** م شمالا	الثاني	تينغير

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1649.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437851 لفائدة السيد لحسن الأشهب.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 24 و 30 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 14 من رجب 1370 (21 أبريل 1951) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف السيد لحسن الأشهب والمسجل تحت رقم 240152 بتاريخ 25 أبريل 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد لحسن الأشهب، الساكن بديار السعادة، عمارة 620، سيدي مومن، رقم 12، الدار البيضاء لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من 28 ماي 2008 وتنتهي في 27 ماي 2011، رخصة البحث عن المعادن رقم 2437851 المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين 24 و 30 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437851	لحسن الأشهب	X = 369 554,97 Y = 153 485,18	1400 م غربا 5800 م جنوبا	الثاني	أزيلال

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1650.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437852 لفائدة السيد أحمد المسترشيد.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 24 و 30 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 14 من رجب 1370 (21 أبريل 1951) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف السيد أحمد المسترشيد والمسجل تحت رقم 240153 بتاريخ 12 ماي 2008 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد أحمد المسترشيد، الساكن بحي سفا، بلوك 1، رقم 9، بني ملال لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من 17 يونيو 2008 وتنتهي في 16 يونيو 2011، رخصة البحث عن المعادن رقم 2437852 المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين 24 و 30 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437752	أحمد المسترشيد	X = 331 778,20 Y = 115 666,53	500 م شرقا 4600 م شمالا	الثاني	دمنات

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1651.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437853 لفائدة شركة « Société Zenaga ».

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 24 و 30 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 14 من رجب 1370 (21 أبريل 1951) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف« Société Zenaga » والمسجل تحت رقم 240154 بتاريخ 22 ماي 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شركة« Société Zenaga »، الكائنة بشارع أسامة بن زايد، لمعاريف، رقم 177، الدار البيضاء، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من 19يونيو 2008 وتنتهي في 18 يونيو 2011، رخصة البحث عن المعادن رقم 2437853 المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين 24 و 30 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437853	**Société Zenaga**	**X = 377 612,24** **Y = 119 344,81**	**10550** م شرقا **4700** م جنوبا	الثاني	أزيلال

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1652.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 2437854 لفائدة السيد الشرقي شكوري.

والي جهة تادلة ـ أزيلال ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين 24 و30 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 14 من رجب 1370 (21 أبريل 1951) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال من طرف السيد الشرقي شكوري والمسجل تحت رقم 240155 بتاريخ 22 ماي 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد الشرقي شكوري، الساكن بحي المسيرة 2، بلوك 20، رقم 24، بني ملال لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من 19 يونيو 2008 وتنتهي في 18 يونيو 2011، رخصة البحث عن المعادن رقم 2437854 المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين 24 و 30 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد دردوري.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
2437854	الشرقي شكوري	X = 380933,37 Y = 167662,75	2600 م شرقا 7200 م شمالا	الثاني	أفورار

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1653.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بتجديد رخصة البحث عن المعادن الحاملة لرقم 2437726 لفائدة شركة « Société minière Hnida ».

والي جهة تادلة ـ أزيلال ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل 38 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.57.1347 الصادر في 24 من جمادى الأولى 1377 (17 ديسمبر 1957) بتحديد بعض قواعد تطبيق أحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) المتعلق بالرسوم المفروضة على تأسيس وتجديد السندات المنجمية وبالضريبة السنوية على الامتيازات والالتزامات بالأشغال التي يتحملها أصحاب الامتيازات ورخص البحث عن المناجم أو استغلالها ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب الذي تقدمت به « Société minière Hnida » بتاريخ 27 ديسمبر 2006 ملتمسا فيه تجديد رخصة البحث عن المعادن رقم 2437726،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجدد لمدة أربع سنوات تبتدئ من **4** يناير **2007** وتنتهي في **3** يناير **2011** رخصة البحث عن المعادن رقم **2437726** من الصنف الثاني لفائدة شركة « Société minière Hnida ».

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1654.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بتجديد رخصة البحث عن المعادن الحاملة لرقم 2437741 لفائدة السيد ابراهيم اتكلاوت.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.57.1647 الصادر في 24 من جمادى الأولى 1377 (17 ديسمبر 1957) بتحديد بعض قواعد تطبيق أحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) المتعلق بالرسوم المفروضة على تأسيس وتجديد السندات المنجمية وبالضريبة السنوية على الامتيازات والالتزامات بالأشغال التي يتحملها أصحاب الامتيازات ورخص البحث عن المناجم أو استغلالها ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 369.02 الصادر في 20 من ذي الحجة 1422 (5 مارس 2002) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب الذي تقدم به السيد ابراهيم اتكلاوت بتاريخ 30 نوفمبر 2007 ملتمسا فيه تجديد رخصة البحث عن المعادن رقم 2437741 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجدد لمدة أربع سنوات تبتدئ من 22 ديسمبر 2007 وتنتهي في 21 ديسمبر 2011 رخصة البحث عن المعادن رقم 2437741 من الصنف الثاني لفائدة السيد ابراهيم اتكلاوت.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية يبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1655.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437743 الممنوحة لفائدة السيد ابراهيم جلولات.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم 2437743 الممنوحة لفائدة السيد ابراهيم جلولات انقضت مدتها بتاريخ 26 يناير 2008 دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن رقم 2437743 الممنوحة لفائدة السيد ابراهيم جلولات طبقا للفصل 38 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1656.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437744 الممنوحة لفائدة السيد المصطفى علام.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم 2437744 الممنوحة لفائدة السيد المصطفى علام انقضت مدتها بتاريخ فاتح فبراير 2008 دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن رقم 2437744 الممنوحة لفائدة السيد المصطفى علام طبقا للفصل 38 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1657.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437745 الممنوحة لفائدة السيد الحسين سودالي.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم 2437745 الممنوحة لفائدة السيد الحسين سودالي انقضت مدتها بتاريخ 15 فبراير 2008 دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن رقم 2437745 الممنوحة لفائدة السيد الحسين سودالي طبقا للفصل 38 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1658.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437746 الممنوحة لفائدة السيد سعيد سعودي.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم 2437746 الممنوحة لفائدة السيد سعيد سعودي انقضت مدتها بتاريخ 6 مارس 2008 دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن رقم 2437746 الممنوحة لفائدة السيد سعيد سعودي طبقا للفصل 38 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1659.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437747 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم 2437747 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند انقضت مدتها بتاريخ 6 مارس 2008 دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن رقم 2437747 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند طبقا للفصل 38 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

مقرر لوالي جهة تادلة ـ أزيلال رقم 1660.08 صادر في 23 من شعبان 1429 (25 أغسطس 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 2437748 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند.

والي جهة تادلة ـ أزيلال،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم 2437748 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند انقضت مدتها بتاريخ 6 مارس 2008 دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن رقم 2437748 الممنوحة لفائدة السيد ادريس هند طبقا للفصل 38 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي لقطاع الطاقة والمعادن ببني ملال بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر ببني ملال في **23** من شعبان **1429** (**25** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد دردوري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الاقتصاد والمالية

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1629.08 صادر في 30 من شعبان 1429 (فاتح سبتمبر 2008) بتغيير القرار رقم 161.04 الصادر في 29 من ذي القعدة 1424 (22 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على الظهير الشريف رقم **1.58.008** الصادر في **4** شعبان **1377** (**24** فبراير **1958**) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وعلى المرسوم رقم **2.59.0200** الصادر في **26** من شوال **1378** (**5** ماي **1959**) المطبق بموجبه بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء الفصل **11** من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم **1191.66** الصادر في **27** من ذي القعدة **1386** (**9** مارس **1967**) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة المالية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم **1443.03** الصادر في **13** من جمادى الأولى **1424** (**14** يوليو **2003**) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ؛

وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بأسلاك الإدارة المركزية والأطر المشتركة بين الوزارات ؛

وبعد الاطلاع على القرار رقم **161.04** الصادر في **29** من ذي القعدة **1424** (**22** يناير **2004**) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم **161.04** الصادر في **29** من ذي القعدة **1424** (**22** يناير **2004**) :

«المادة الأولى. ـ يعين ..... بدون تغيير.

«**1** ـ ..... بدون تغيير.

«**2** ـ المصالح الخارجية :

«2 ـ المصالح الخارجية (عمالات وأقاليم وجدة ـ أنجاد ـ الناضور ـ فكيك ـ الحسيمة ـ تاوريرت ـ بركان ـ تازة وجرادة).

اللجنة رقم	إطار أو أكثر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير
2	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير
3	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير
4	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة رقم	إطار أو أكثر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
5	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير
6	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير
7	بدون تغيير	بدون تغيير	محمد أبرعوز بصفة رئيس اللجنة محمد الصالحي بصفة نائب الرئيس	بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير

«2 ـ المصالح الخارجية عمالات وأقاليم : أكادير ـ إدا وتنان إنزكان ـ أيت ملول اشتوكة ـ أيت باها ـ تارودانت ـ تزنيت ـ واد الذهب ـ العيون ـ بوجدور ـ كلميم ـ طانطان ـ طاطا ـ السمارة ـ أسا الزاك ـ أوسرد.»

اللجنة رقم	إطار أو أكثر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	بدون تغيير	بدون تغيير	عبد اللطيف عمراني بصفة رئيس اللجنة محمد احديدان بصفة نائب الرئيس	عبد الرحمان دلول أحمد الإدريسي الطاهري	بدون تغيير	بدون تغيير
2	بدون تغيير	بدون تغيير	عبد اللطيف عمراني بصفة رئيس اللجنة محمد احديدان بصفة نائب الرئيس	عبد الرحمان دلول أحمد الإدريسي الطاهري	بدون تغيير	بدون تغيير
3	بدون تغيير	بدون تغيير	عبد اللطيف عمراني بصفة رئيس اللجنة محمد احديدان بصفة نائب الرئيس	عبد الرحمان دلول أحمد الإدريسي الطاهري	بدون تغيير	بدون تغيير
4	بدون تغيير	بدون تغيير	عبد اللطيف عمراني بصفة رئيس اللجنة محمد احديدان بصفة نائب الرئيس	عبد الرحمان دلول أحمد الإدريسي الطاهري	بدون تغيير	بدون تغيير
5	بدون تغيير	بدون تغيير	عبد اللطيف عمراني بصفة رئيس اللجنة محمد احديدان بصفة نائب الرئيس	عبد الرحمان دلول أحمد الإدريسي الطاهري	بدون تغيير	بدون تغيير
6	بدون تغيير	بدون تغيير	عبد اللطيف عمراني بصفة رئيس اللجنة محمد احديدان بصفة نائب الرئيس	عبد الرحمان دلول أحمد الإدريسي الطاهري	بدون تغيير	بدون تغيير

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **30** من شعبان **1429** (فاتح سبتمبر **2008**).

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجلس الأعلى للحسابات

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1620.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الأهلية المهنية للترقي من الدرجة الأولى إلى الدرجة الممتازة بإطار مهندسي الدولة بالمحاكم المالية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفتح كلما اقتضى الحال، امتحان للأهلية المهنية لولوج درجة مهندس الدولة من الدرجة الممتازة بقرار للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

يشارك في الامتحان مهندسو الدولة من الدرجة الأولى التابعون للمحاكم المالية المتوفرون على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

يحدد في قرار فتح الامتحان ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الامتحان ؛
- عدد المناصب المتحن بشأنها ؛
- تاريخ إيداع الترشيحات.

ينشر القرار بالجريدة الرسمية أو يدرج في الصحف أو يعلن عنه في الإذاعة، وذلك أسبوعين على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة 2

يجب أن يرفق طلب ترشيح المعني بالأمر بتقرير معد من طرف رئيسه المباشر يحتوي على التقديرات المفصلة للإمكانيات والكفاءات الخاصة التي يتوفر عليها المترشح ومدى إمكانية ممارسته لمهام مهندس الدولة من الدرجة الممتازة، مرفقة بنقطة عددية من 0 إلى 20 يخصص لها المعامل (1).

المادة 3

يجب أن يختار المترشحون إحدى التخصصات التالية :

- التحليل ونظم المعلومات ؛
- نظام تدبير قاعدة المعطيات ؛
- نظم الاستغلال ؛
- الإحصاء الوصفي ؛
- الاقتصاد القياسي ؛
- الشبكات ؛
- الصيانة المعلوماتية.

المادة 4

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من بين قضاة المحاكم المالية أو أطر ينتمون إلى درجة أعلى من الدرجة التي ينتمي إليها المترشحون، يتم اختيارهم بناء على الكفاءات والمؤهلات العلمية المتوفرة لديهم في مواد الاختبارات.

ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 5

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

المادة 6

يشتمل هذا الامتحان على اختبارات كتابية وأخرى شفوية :

1 ـ الاختبارات الكتابية :

الاختبار	المدة	المعامل
أ ـ تحرير موضوع له علاقة باختصاصات المحاكم المالية ويحرر باللغة العربية وجوبا.	ثلاث (3) ساعات	2
ب ـ اختبار في إحدى التخصصات المشار إليها في المادة 3 أعلاه، يحرر باللغة العربية أو الفرنسية أو الإسبانية حسب اختيار المترشح.	أربع (4) ساعات	5

2 ـ الاختبار الشفوي :

الاختبار	المدة	المعامل
يتضمن الاختبار الشفوي تقديم تقرير يهم مجال النشاط المهني للمترشح وتخصصه يكون موضوع مناقشة أمام لجنة الامتحان.	45 دقيقة	3

المادة 7

يتعين على المترشح أن يبين وجوبا، في طلب ترشيحه للمشاركة في هذا الامتحان التخصص الذي يرغب أن يمتحن فيه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة **8**

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20.

المادة **9**

لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشح الحاصل، دون نقطة إقصائية، على معدل يساوي 10 على 20 على الأقل في الاختبارات الكتابية.

المادة **10**

تضاف النقطة العددية المشار إليها في المادة **2** أعلاه إلى مجموع النقط المحصل عليها في الاختبارات الكتابية والشفوية.

يعتبر ناجحين المترشحون الحاصلون في الاختبارات الكتابية والشفوية بالإضافة إلى النقطة الخاصة بالتقرير المبين في المادة **2** أعلاه على معدل يساوي **12** على **20** على الأقل.

المادة **11**

تحصر لجنة الامتحان لائحة المترشحين الناجحين، مرتبين حسب الاستحقاق وفي حدود المناصب المتحن بشأنها طبقا لمقتضيات المادة **10** أعلاه.

المادة **12**

يتم الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين المشار إليها في المادة **11** أعلاه، بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، ينشر بالجريدة الرسمية أو في الصحف أو يلصق بمقر الإدارة أو بالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

المادة **13**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **26** من شعبان **1429** (**28** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد عبو.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1621.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجة الثالثة بالمحاكم المالية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة،

بناء على الظهير الشريف رقم **1.58.008** الصادر في **4** شعبان **1377** (**24** فبراير **1958**) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم **401.67** الصادر في **13** من ربيع الأول **1387** (**22** يونيو **1967**) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم **2.05.72** الصادر في **29** من شوال **1426** (**2** ديسمبر **2005**) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛

وعلى المرسوم رقم **2.04.403** الصادر في **29** من شوال **1426** (**2** ديسمبر **2005**) بتحديد شروط ترقي موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار ؛

وباقتراح من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفتح سنويا، امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثالثة بقرار للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

يشارك في الامتحان التقنيون من الدرجة الرابعة المتوفرون على ست (**6**) سنوات من الأقدمية على الأقل بهذه الصفة.

يحدد في قرار فتح الامتحان ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الامتحان ؛
- عدد المناصب المتحن بشأنها في حدود **11%** من عدد التقنيين من الدرجة الرابعة المستوفين لشرط الأقدمية المشار إليه أعلاه ؛
- تاريخ إيداع الترشيحات.

ينشر القرار بالجريدة الرسمية أو يدرج في الصحف أو يعلن عنه في الإذاعة، وذلك أسبوعين على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة **2**

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة (**3**) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من بين قضاة المحاكم المالية أو أطر ينتمون إلى درجة أعلى من الدرجة التي ينتمي إليها المترشحون، يتم اختيارهم بناء على الكفاءات والمؤهلات العلمية المتوفرة لديهم في مواد الاختبارات.

ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة **3**

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة 4

يشتمل الامتحان على اختبارات كتابية وشفوية :

أ) الاختبارات الكتابية :

الاختبار	المدة	المعامل
1 ـ تحرير موضوع إنشائي له علاقة باختصاصات المحاكم المالية ويحرر باللغة العربية وجوبا.	ساعتان (**2**)	**3**
2 ـ اختبار أو دراسة لملف مشروع يتعلق بالاختصاصات المسندة للمترشحين.	ثلاث (**3**) ساعات	**3**

ب) الاختبار الشفوي :

الاختبار	المدة	المعامل
مناقشة مع لجنة الامتحان يمكن أن تدور حول الثقافة العامة والمهام الموكولة للمترشح ومدى قدرته على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ما بين **15** و **30** دقيقة	**2**

المادة **5**

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين **0** و **20**، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن **5** على **20**.

المادة 6

لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشح الحاصل، دون نقطة إقصائية، على معدل يساوي **10** على **20** على الأقل في الاختبارات الكتابية.

المادة **7**

تضاف إلى معدل النقط المحصل عليها في الاختبارات الكتابية والشفوية نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقط الممنوحة للمترشح برسم السنوات الست الأخيرة المطلوبة لاجتياز الامتحان، تتراوح بين **0** و**20**، ويتم احتساب النقطة النهائية على النحو التالي :

$$\text{النقطة النهائية} = \frac{(\text{معدل نقط الامتحان} \times 70) + (\text{معدل النقطة المهنية} \times 30)}{100}$$

المادة **8**

تحدد لجنة الامتحان، لائحة المترشحين الناجحين مرتبين حسب الاستحقاق وفي حدود المناصب الممتحن بشأنها من بين المترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 10 من 20.

المادة **9**

يتم الإعلان عن النتيجة النهائية، بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات طبقا لمقتضيات المادة **8** أعلاه، ينشر بالجريدة الرسمية أو في الصحف أو يلصق بمقر الإدارة أو بالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

المادة **10**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **26** من شعبان **1429** (**28** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد عبو.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1622.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجة الثانية بالمحاكم المالية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة،

بناء على الظهير الشريف رقم **1.58.008** الصادر في **4** شعبان **1377** (**24** فبراير **1958**) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم **401.67** الصادر في **13** من ربيع الأول **1387** (**22** يونيو **1967**) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم **2.05.72** الصادر في **29** من شوال **1426** (**2** ديسمبر **2005**) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛

وعلى المرسوم رقم **2.04.403** الصادر في **29** من شوال **1426** (**2** ديسمبر **2005**) بتحديد شروط ترقي موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار ؛

وباقتراح من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفتح سنويا، امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية بقرار للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

يشارك في الامتحان التقنيون من الدرجة الثالثة المتوفرون على ست (**6**) سنوات من الأقدمية على الأقل بهذه الصفة.

يحدد في قرار فتح الامتحان ما يلي :

ـ تاريخ ومكان إجراء الامتحان ؛

ـ عدد المناصب الممتحن بشأنها في حدود **11%** من عدد التقنيين من الدرجة الثالثة المستوفين لشرط الأقدمية المشار إليه أعلاه ؛

ـ تاريخ إيداع الترشيحات.

ينشر القرار بالجريدة الرسمية أو يدرج في الصحف أو يعلن عنه في الإذاعة، وذلك أسبوعين على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة **2**

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة (**3**) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من بين قضاة المحاكم المالية أو أطر ينتمون إلى درجة أعلى من الدرجة التي ينتمي إليها المترشحون، يتم اختيارهم بناء على الكفاءات والمؤهلات العلمية المتوفرة لديهم في مواد الاختبارات.

ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة **3**

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

المادة **4**

يشتمل الامتحان على اختبارات كتابية وشفوية :

أ) الاختبارات الكتابية :

الاختبار	المدة	المعامل
1 ـ تحرير موضوع إنشائي له علاقة باختصاصات المحاكم المالية ويحرر باللغة العربية وجوبا.	ساعتان (**2**)	**3**
2 ـ اختبار أو دراسة لملف مشروع يتعلق بالاختصاصات المسندة للمترشحين.	ثلاث (**3**) ساعات	**3**

ب) الاختبار الشفوي :

الاختبار	المدة	المعامل
مناقشة مع لجنة الامتحان يمكن أن تدور حول الثقافة العامة والمهام الموكولة للمترشح ومدى قدرته على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ما بين **15** و **30** دقيقة	**2**

المادة **5**

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين **0** و **20**، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن **5** على **20**.

المادة **6**

لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشح الحاصل، دون نقطة إقصائية، على معدل يساوي **10** على **20** على الأقل في الاختبارات الكتابية.

المادة **7**

تضاف إلى معدل النقط المحصل عليها في الاختبارات الكتابية والشفوية نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقط الممنوحة للمترشح برسم السنوات الست الأخيرة المطلوبة لاجتياز الامتحان، تتراوح بين **0** و**20**، ويتم احتساب النقطة النهائية على النحو التالي :

$$\text{النقطة النهائية} = \frac{(\text{معدل نقط الامتحان} \times 70) + (\text{معدل النقطة المهنية} \times 30)}{100}$$

المادة **8**

تحدد لجنة الامتحان، لائحة المترشحين الناجحين، مرتبين حسب الاستحقاق، وفي حدود المناصب الممتحن بشأنها من بين المترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 10 من 20.

المادة **9**

يتم الإعلان عن النتيجة النهائية، بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات طبقا لمقتضيات المادة **8** أعلاه، ينشر بالجريدة الرسمية أو في الصحف أو يلصق بمقر الإدارة أو بالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

المادة **10**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **26** من شعبان **1429** (**28** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد عبو.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1623.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجة الأولى بالمحاكم المالية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة،

بناء على الظهير الشريف رقم **1.58.008** الصادر في **4** شعبان **1377** (**24** فبراير **1958**) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم **401.67** الصادر في **13** من ربيع الأول **1387** (**22** يونيو **1967**) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم **2.05.72** الصادر في **29** من شوال **1426** (**2** ديسمبر **2005**) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛

وعلى المرسوم رقم **2.04.403** الصادر في **29** من شوال **1426** (**2** ديسمبر **2005**) بتحديد شروط ترقي موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار ؛

وباقتراح من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفتح سنويا، امتحان للكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى بقرار للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يشارك في الامتحان التقنيون من الدرجة الثانية المتوفرون على ست (**6**) سنوات من الأقدمية على الأقل بهذه الصفة.

يحدد في قرار فتح الامتحان ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الامتحان ؛
- عدد المناصب الممتحن بشأنها في حدود **11%** من عدد التقنيين من الدرجة الثانية المستوفين لشرط الأقدمية المشار إليه أعلاه ؛
- تاريخ إيداع الترشيحات.

ينشر القرار بالجريدة الرسمية أو يدرج في الصحف أو يعلن عنه في الإذاعة، وذلك أسبوعين على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة **2**

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة (**3**) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من بين قضاة المحاكم المالية أو أطر ينتمون إلى درجة أعلى من الدرجة التي ينتمي إليها المترشحون، يتم اختيارهم بناء على الكفاءات والمؤهلات العلمية المتوفرة لديهم في مواد الاختبارات.

ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة **3**

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

المادة **4**

يشتمل الامتحان على اختبارات كتابية وشفوية :

أ) الاختبارات الكتابية :

الاختبار	المدة	المعامل
1 ـ تحرير موضوع إنشائي له علاقة باختصاصات المحاكم المالية ويحرر باللغة العربية وجوبا.	ساعتان (**2**)	**3**
2 ـ اختبار أو دراسة لملف مشروع يتعلق بالاختصاصات المسندة للمترشحين.	ثلاث (**3**) ساعات	**3**

ب) الاختبار الشفوي :

الاختبار	المدة	المعامل
مناقشة مع لجنة الامتحان يمكن أن تدور حول الثقافة العامة والمهام الموكولة للمترشح ومدى قدرته على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ما بين **15** و **30** دقيقة	**2**

المادة **5**

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين **0** و **20**، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن **5** على **20**.

المادة **6**

لا يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشح الحاصل، دون نقطة إقصائية، على معدل يساوي **10** على **20** على الأقل في الاختبارات الكتابية.

المادة **7**

تضاف إلى معدل النقط المحصل عليها في الاختبارات الكتابية والشفوية نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقط الممنوحة للمترشح برسم السنوات الست الأخيرة المطلوبة لاجتياز الامتحان، تتراوح بين **0** و**20**، ويتم احتساب النقطة النهائية على النحو التالي :

$$\text{النقطة النهائية} = \frac{(\text{معدل نقط الامتحان} \times 70) + (\text{معدل النقطة المهنية} \times 30)}{100}$$

المادة **8**

تحدد لجنة الامتحان، لائحة المترشحين الناجحين، مرتبين حسب الاستحقاق، وفي حدود المناصب الممتحن بشأنها من بين المترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 10 من 20.

المادة **9**

يتم الإعلان عن النتيجة النهائية، بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات طبقا لمقتضيات المادة **8** أعلاه، ينشر بالجريدة الرسمية أو في الصحف أو يلصق بمقر الإدارة أو بالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

المادة **10**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **26** من شعبان **1429** (**28** أغسطس **2008**).

الإمضاء : محمد عبو.

قـــرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1624.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بالمحاكم المالية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ولاسيما المادتين 8 و 11 منه ؛

وباقتراح من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمكن للمجلس الأعلى للحسابات أن يفتح، بواسطة قرار، مباراة لتوظيف التقنيين من الدرجة الثالثة في التخصصات المطلوبة كلما دعت ضرورة المصلحة إلى ذلك.

المادة **2**

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء المباراة ؛
- عدد المناصب والتخصصات المتبارى بشأنها وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها وفقا للأنظمة الجاري بها العمل ؛
- أجل إيداع الترشيحات.

ينشر القرار المذكور بالجريدة الرسمية أو بإحدى الجرائد الوطنية أو بواسطة الإذاعة الوطنية وذلك أسبوعين على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة **3**

تفتح المباراة في وجه المترشحين المتوفرين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، حسبما وقع تغييره وتتميمه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة **4**

تشتمل المباراة على اختبارات كتابية وشفوية.

أ) الاختبارات الكتابية :

الاختبار	المدة	المعامل
1 - اختبار يتعلق بالتخصص المتبارى بشأنه يطابق مستوى الدرجة.	ثلاث (**3**) ساعات	**3**
2 - اختبار عام في التحليل والترجمة ويتضمن : - تلخيص نص باللغة العربية أو الفرنسية والتعليق عليه ؛ - ترجمة الملخص إلى إحدى اللغتين المذكورتين.	ثلاث (**3**) ساعات	**2**

ب) الاختبار الشفوي :

الاختبار	المدة	المعامل
مناقشة مع لجنة الامتحان حول الثقافة العامة وبالتخصص المتبارى بشأنه.	**15** دقيقة على الأقل	**2**

المادة **5**

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة **6**

لا يقبل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشحون الحاصلون، دون نقطة إقصائية على معدل يساوي **12** على **20** على الأقل في الاختبارات الكتابية .

المادة **7**

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (**3**) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من بين قضاة المحاكم المالية أو الأطر الإدارية والتقنية المتخصصة والمرتبة في سلم الأجور رقم **11** على الأقل أو التي لها ترتيب استدلالي مماثل، ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة **8**

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

المادة **9**

يعتبر ناجحا في المباراة، كل مترشح حاصل، دون نقطة إقصائية، على معدل إجمالي في الاختبارات الكتابية والشفوية يساوي **12** على **20** على الأقل.

المادة **10**

تحصر لجنة المباراة، حسب الترتيب والاستحقاق، قائمة المترشحين الناجحين وفقا للمادة **9** أعلاه.

المادة **11**

تحدد القائمة المشار إليها في المادة **10** أعلاه في حدود المناصب المتبارى في شأنها، بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، ينشر بالجريدة الرسمية أو بإحدى الجرائد الوطنية أو يلصق بمقر الإدارة أو بالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

المادة **12**

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد عبو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قـــرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1625.08 صادر في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة بالمحاكم المالية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ولاسيما المادتين 7 و 11 منه ؛

وباقتراح من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمكن للمجلس الأعلى للحسابات أن يفتح، بواسطة قرار، مباراة لتوظيف التقنيين من الدرجة الرابعة في التخصصات المطلوبة كلما دعت ضرورة المصلحة إلى ذلك.

المادة **2**

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء المباراة ؛
- عدد المناصب والتخصصات المتبارى بشأنها وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها وفقا للأنظمة الجاري بها العمل ؛
- أجل إيداع الترشيحات.

ينشر القرار المذكور بالجريدة الرسمية أو بإحدى الجرائد الوطنية أو بواسطة الإذاعة الوطنية وذلك أسبوعين على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة **3**

تفتح المباراة في وجه المترشحين المتوفرين على دبلوم التقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، حسبما وقع تغييره وتتميمه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة **4**

تشتمل المباراة على اختبارات كتابية وشفوية.

أ) الاختبارات الكتابية :

الاختبار	المدة	المعامل
1 - اختبار يتعلق بالتخصص المتبارى بشأنه يطابق مستوى الدرجة.	ثلاث (**3**) ساعات	**3**
2 - اختبار عام في التحليل والترجمة ويتضمن : - تلخيص نص باللغة العربية أو الفرنسية والتعليق عليه ؛ - ترجمة الملخص إلى إحدى اللغتين المذكورتين.	ثلاث (**3**) ساعات	**2**

ب) الاختبار الشفوي :

الاختبار	المدة	المعامل
مناقشة مع لجنة الامتحان حول الثقافة العامة والتخصص المتبارى بشأنه.	**15** دقيقة على الأقل	**2**

المادة **5**

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة **6**

لا يقبل لاجتياز الاختبار الشفوي إلا المترشحون الحاصلون، دون نقطة إقصائية، على معدل يساوي **12** على **20** على الأقل في الاختبارات الكتابية .

المادة **7**

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (**3**) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من بين قضاة المحاكم المالية أو الأطر الإدارية والتقنية المتخصصة والمرتبة في سلم الأجور رقم **11** على الأقل أو التي لها ترتيب استدلالي مماثل، ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة **8**

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات.

المادة **9**

يعتبر ناجحا في المباراة، كل مترشح حاصل، دون نقطة إقصائية، على معدل إجمالي في الاختبارات الكتابية والشفوية يساوي **12** على **20** على الأقل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة **10**

تحصر لجنة المباراة، حسب الترتيب والاستحقاق، قائمة المترشحين الناجحين وفقا للمادة **9** أعلاه.

المادة **11**

تحدد القائمة المشار إليها في المادة **10** أعلاه في حدود المناصب المتبارى في شأنها، بمقرر للرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، ينشر بالجريدة الرسمية أو بإحدى الجرائد الوطنية أو يلصق بمقر الإدارة أو بالأماكن التي أجريت بها الاختبارات.

المادة **12**

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من شعبان 1429 (28 أغسطس 2008).

الإمضاء : محمد عبو.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم

ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم **2918.95** الصادر في **8** شعبان **1416** (**30** ديسمبر **1995**)

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.